

## غلاء الأسعار

### خطة مقترحة لكتاب أو رسالة علمية

- كل نقد (مفرد نقود) يتم إصداره أو دفعه لا يكون في مقابله إنتاج، أو يتأخر هذا الإنتاج، فإن هذا النقد يتسبب في غلاء الأسعار.
- ١ - هل النفط مسؤول عن ارتفاع الأسعار؟ وإلى أي مدى؟ ماذا يعود من إيرادات النفط للشركات الأجنبية الاحتكارية وللبلدان المنتجة؟
  - ٢ - أثر الاحتكارات والشركات المتعددة الجنسيات.
  - ٣ - أثر الحروب والحصار والإنفاق العسكري وتدمير الأرض الزراعية.
  - ٤ - أثر التوسع في الإنفاق الأمني .
  - ٥ - أثر نفقات الدعاية والإعلان.
  - ٦ - أثر التسلح وغزو الفضاء.
  - ٧ - أثر نفقات التجميل والعمليات التجميلية للنساء والرجال.
  - ٨ - أثر الإنفاق على القطط والكلاب وما شابه.
  - ٩ - أثر تقديم السلع الكمالية على غيرها من السلع (التزاحم على الموارد بين سلع الأغنياء و سلع الفقراء) .
  - ١٠ - أثر استخدام الحبوب والغلل وغيرها (القمح، الذرة، الرز، قصب السكر) في استخراج زيوت الطاقة (الوقود الحيوي) ومزاحمة الاستخدامات الغذائية.
  - ١١ - أثر تعاظم الفجوة بين الأغنياء والفقراء .
  - ١٢ - أثر الإنفاق على الحملات الانتخابية.

- ١٣ - أثر المضاربات السعرية في البورصات والصناديق الاستثمارية وغيرها .
- ١٤ - أثر النقود والبنوك والصناديق الاستثمارية وشركات توظيف الأموال .
- ١٥ - أثر انخفاض أو تخفيض الدولار .
- ١٦ - أثر الانحباس الحراري والتغيرات المناخية والتصحر .
- ١٧ - أثر الظلم .
- ١٨ - أثر الفساد والرشوة والاختلاس، وتعاضم تكاليف الرقابة الإدارية والمالية وتكاليف المرافعة والقضاء .
- ١٩ - أثر البطالة المقنعة .
- ٢٠ - أثر الإنفاق على الخلاعة والفجور والفن الهابط .
- ٢١ - أثر الدجل والشعوذة والشعارات السياسية الكاذبة .
- ٢٢ - أثر استبعاد الدين والخلق .
- ٢٣ - أثر البحث العلمي المضلل أو العقيم أو الصوري أو التافه على ارتفاع الأسعار .
- ٢٤ - أثر النظام الرأسمالي باعتباره النظام المهيمن على العالم في العصر الحاضر .



## الليبرالية

### ١- الوجه الاقتصادي: الرأسمالية

- الاقتصاد الرأسمالي لا يتقيد بدين، ولو أراد جدلاً أن يتقيد بالدين المسيحي أو اليهودي فإن هذا الدين محرّف.
- لا يتقيد بخلق، ففي بعض الأحوال لا علاقة له بالأخلاق *Amorale* وفي أحوال أخرى هو ضد الأخلاق *Immorale*. فكل شيء فيه مباح: الربا والقمار والغرر والخداع والزنا والخلاعة والفجور والشذوذ الجنسي والسحر والشعوذة والمعايير المزدوجة والأدلة السرية والاحتلال العسكري ونهب ثروات الشعوب وغير ذلك من المفاسد.
- مستمد أصلاً وفرعاً من أفكار وتشريعات بشرية، يملئها الأقوياء على الضعفاء، والأغنياء على الفقراء، بحيث تساعد الأقوياء والأثرياء على التهرب الضريبي، وإحداث التلوث والإضرار بالبيئة، وابتزاز الضعفاء بالقمار والربا وغلاء الأسعار والتضخم النقدي والائتماني والمضاربة على الأسعار وغير ذلك.
- تقوم فلسفته على توسيع الفجوة بين الأغنياء والفقراء، بدعوى زيادة القدرة على الادخار والتراكم الرأسمالي والمشاريع الكبيرة.
- لا يكثرث بالعدالة، ويرى عدم التضحية بالكفاءة من أجل العدالة. ويوهم الناس بعدم إمكان الجمع بين الكفاءة والعدالة.

- السلطة والثروة فيه حكر على كبار الرأسماليين، والشركات الاحتكارية المتعددة الجنسيات.
- يمارس الرأسماليون فيه ضغوطاً كبيرة على الحكومات، ويوجهونها لخدمة مصالحهم الخاصة. وكثيراً ما يجمع هؤلاء الرأسماليون بين السيطرة على القطاع الخاص والسيطرة على القطاع العام، بطرق مختلفة، بعضها ظاهر وبعضها خفي، يجب البحث عنه وتعبه.
- يعلن الرأسماليون بأنهم يبحثون عن مصالحهم، ويسعون إلى مصالح بلدانهم، وهذا الإعلان فيه نوع من التهذيب والتشذيب، لأنهم يسعون إلى مصالحهم ولو أضرت بمصالح الآخرين. ولو أنهم يسعون إلى مصالحهم بدون الإضرار بالآخرين لما كان في ذلك بأس، ولكن هيات.
- الضعفاء فيه، ومنهم العمال، لا يحصلون على حقوقهم وأجورهم إلا في الحدود الدنيا التي يبقون فيها أحياء لخدمة المنشآت الرأسمالية. ولا يحصل العامل فيه على أي زيادة في أجره إلا بطلب، والطلب يحتاج إلى قوة، والقوة قد تتمثل في نقابة أو حزب أو جماعة أو أسرة أو رشوة. فإذا لم تكن هناك قوة فإن الطلب لا يستجاب له، وكذلك الحق إذا لم يكن وراءه مطالب فإنه يموت.
- قد يعطى المودعون في البنوك وأرباب المدخرات الصغيرة فيه فوائد قليلة، ولكنها قد تتآكل بالتضخم وتصبح سالبة. والفقراء يستقبل البنك إيداعاتهم، ولكنه لا يستقبل منهم طلبات اقتراض. فالبنك يقبض من الفقراء ويدفع إلى الأغنياء. وقد يُغرى المضاربون في البورصات، ولكن سرعان ما يجدون أنفسهم، ولاسيما الصغار منهم، مفلسين، بل مدينين للبنوك.

## ٢- الوجه السياسي: الديمقراطية

- في الديمقراطية حكومة ومعارضة. أتباع الحكومة يؤيدونها بالحق والباطل، وأتباع المعارضة يؤيدون المعارضة بالحق والباطل. ومن اتبع الحق وكان اتباعه مضرًا بمصالح الحكومة أو المعارضة تعرض للفصل والطرْد، وفقدان العمل ومصدر الكسب.

- الحكومة تعارض المعارضة ولو بالباطل، والمعارضة تعارض الحكومة ولو بالباطل.

- الديمقراطية تقوم على الأغلبية أو الأكثرية. ويتم التأثير عليها بوسائل مختلفة. ولكن لو فرضنا أن هناك صاحب حق واحدًا لم يعترف له به سائر الناس كلهم، لرغبة أو رهبة أو غير ذلك، لما غيّر هذا من حقه في نظر الإسلام، بل هو وحده على الحق، وكل الناس ما عداه على باطل. فالحق والحكم لا يتعلق أي منهما بالعدد، مهما كثر هذا العدد.

- الديمقراطية تقوم في الظاهر على تعددية الرأي، ولكن الحقيقة أن هناك رأيًا واحدًا من بين هذه الآراء يتم العمل على الوصول إليه وطبخه وتصنيعه بالدعاية السياسية والترغيب والترهيب والعصا والجزرة والرشوة والمال السياسي وغسل الأدمغة واستحالة المفاضلة بين الآراء بالنسبة لجمهور الناس، بل حتى بالنسبة للعلماء أحيانًا، بسبب التلاعب بالمعلومات والاستطلاعات والإحصائيات والدراسات والتحليلات والسيطرة على وكالات الأنباء ووسائل الإعلام المختلفة والتشريعات والعلوم الاجتماعية.

- الوصول إلى رئاسة الدولة أو البرلمان (المجلس النيابي) يحتاج إلى انتخابات، والانتخابات تحتاج من المرشح أن يقوم بحملة انتخابية،

والحملة الانتخابية لا يقوى على تحملها إلا الأغنياء، والذين يتحملون تكاليفها لا بد وأن تراعى مصالحهم ولو أضرت بمصالح الآخرين. وقلما نسمع في البلدان الديمقراطية عن مصدر تمويل الحملات الانتخابية، من أين جمع المال وفيم صرف، وماذا بقي منه، وإلى من يعود هذا الباقي؟

- المال السياسي يلعب دورًا كبيرًا في الحصول على أصوات الناس، والناخب قد يرى من الأسهل عليه ومن الأجدى له أن يصوت لمن يدفع له أكثر. وهو لا يستطيع دراسة البرامج الانتخابية والمفاضلة بينها، وأفضل طريقة للمفاضلة هي أن تتم هذه المفاضلة على أساس المال المقبوض .

- لو حدث انتخاب حر، نجح فيه من لا ترضى عنه الاحتكارات الكبرى، فإن النتيجة معرضة للإلغاء. فيجب أن تكون نتيجة الديمقراطية لصالحهم، وإلا لا خير فيها، أو تألواها بطريقة تخدم مصالحهم .

- من أجل الحصول على الأصوات قد ترتكب منكرات أخرى غير المال السياسي والرشوة، فقد يتم التغاضي عن الفساد والرشوة والاعتراف ببعض الجماعات الفاسدة وغير الأخلاقية من أجل كسب أصواتها. وكلما شعر المرشح أن الناخب غيّر اتجاهه فإن المرشح يدور مع الناخب كيفما دار، ولو كذبًا، وربما يغيّر أفكاره ويخرج من جلده لأجل التحبب للناخب رغبة في صوته، مهما كان هذا الناخب فاسدًا. فالمرشح يعبد الناخب وإن زعم أنه يعبد الله. فعبادة الله لغو على لسانه، وعبادة الناخب هي الحقيقة في قلبه .

- إذا تعارضت القوة مع الحق تم تغليب القوة، بل هم يزعمون أن القوة هي الحق، ولولا الحق ما قامت لهم قوة. ولهذا فإن القضاء العالمي والمؤسسات الدولية تحكم دائمًا للأقوى ولو كان على باطل، وتقهر

الضعيف ولو كان على حق. ولا يستطيع المظلوم الوصول إلى رفع الظلم عنه إلا إذا قوّى نفسه واسترد حقه بيده. أما الإطماع بالعدل والحوار والمفاوضة وما إلى ذلك فهذا كله من باب الكلام المزخرف الذي ليس له رصيد .

- الحرية في النظام الحر (الليبرالي) حرية غير محدودة بالنسبة للردائل، وحرية محدودة أو معدومة بالنسبة للفضائل. فحرية التعري والفجور والشعوذة حرية مطلقة، أما الحرية التي تكافح الفساد، وتحاول الإصلاح، فإنه لا وجود لها، لأنها تهدد مصالح المتربعين على العرش الرأسمالي .

- كثير من الشعارات التي ترفعها البلدان الديمقراطية، مثل حقوق الإنسان وتمكين المرأة وحقوق الأقليات، قد تكون حقاً، ولكن يراد به باطل، وذلك من أجل إضعاف الحكومة بالمعارضة، والمعارضة بالحكومة، والتغلغل والتدخل والاحتلال تحت ذرائع كاذبة. وهي تخلق هذه المعارضة وتقويها بالمال والسلاح وغير ذلك عن طريق ما يطلق عليه مؤسسات المجتمع المدني أو غير ذلك من عناوين. فيجب التحقق من هذه المؤسسات هل هي وطنية أم أجنبية يراد منها أن تكون مكاتب وأوكاراً للبلدان الغربية. وقد تدخل البلدان الغربية إلى البلدان المستضعفة بدعوى تخليص البلد من حاكم ما، أو بذريعة البحث عن أسلحة الدمار الشامل، وتكون الحقيقة أنها هي التي تُدخل هذه الأسلحة الفتاكة والمحظورة إلى هذا البلد.

والخلاصة فإن جميع مقولات النظام الليبرالي السياسية والاقتصادية تحتاج إلى فحص وتحقيق وتمييز بين المعلن منها والخفي. أما ما نفعله نحن المسلمين اليوم من فحص مقولاتنا الدينية والأخلاقية بناءً على أجندة غربية، كما يفعل بعض الباحثين وبعض الإعلاميين، فهذا أمر يجب الإقلاع

عنه، وعلينا أن نهاجم من يهاجمنا، لأن بيته من زجاج، لا أن ندافع عن أنفسنا أمام مهاجم كذاب ومخادع، لكي يشغلنا بأنفسنا عن غيرنا، ويكسب الحرب النفسية التي يشنها علينا.



## هل يجوز توزيع ثمن الماء على الشقق بالتساوي؟

قال لي: أنا أسكن في عمارة فيها عدد كبير من الشقق، شقة قد يسكن فيها شخصان فقط، وأخرى قد يكون فيها عدد كبير من الأشخاص ربما يبلغ عشرين شخصًا، فيهم الأجداد والأحفاد وأزواجهم وأولادهم وخدمهم. وبالنظر لشح المياه في جدة هذه الأيام، تولى حارس العمارة مع إمام المسجد، ولا ندرى بإشراف صاحب العمارة أو بغير إشرافه، شراء المياه ونقلها وتفريغها. وصار الحارس يطلب شهريًا من كل مستأجر مبلغ ٥٠ ريالاً، وبعد شهر ارتفع المبلغ إلى ١٠٠ ريال، ويقبضه الحارس من المستأجر بدون إيصال، وكلما نفدت المبالغ المجموعة من الشقق، وسرعان ما تنفذ، قام الحارس بجمع مبالغ أخرى، تزداد شيئًا فشيئًا، بمرور الأيام. فهل يجوز أن توزع المبالغ بصورة متساوية بين الشقق، مع أن كمية الاستهلاك متفاوتة بينها تفاوتًا جوهريًا؟

جوابي أنه لا يجوز، بل يجب توزيع كلفة المياه بشكل عادل بين الشقق، إما عن طريق تركيب عداد ماء لكل شقة، أو بإيجاد معيار عادل أو قريب من العدل لهذا التوزيع، ريثما يتم تركيب هذه العدادات، كأن يؤخذ من كل شقة مبلغ على حسب عدد الرؤوس فيها، بمن في ذلك الخدم. ولا يجوز أن يلجأ صاحب العمارة إلى ضم كلفة المياه إلى مبلغ الإيجار إلا على أساس عادل. والأدلة على ذلك ما يلي:

- هل يعقل أن يشتري شخص شيئًا، ويطلب من غيره أن يدفع عنه ثمن

السلعة، بدون رضا منه؟ أليس هذا من باب المخاتلة وأكل المال بالباطل؟

- هل يدفع شخص عن شخص كلفة ما، والشخص المستفيد غير محتاج؟ أليس في هذا إجحاف بالشخص الدافع، ومنّة على الشخص المدفوع عنه، وهو غير فقير؟

- وحتى لو كان المستفيد فقيرًا فإنه لا يجبر أحد على مساعدته إلا على أساس الصدقة الواجبة (الزكاة) أو الصدقة النافلة، ولا بد من رضا الدافع في كلتا الحالتين، لأن المزكي قد يؤثر دفع صدقته إلى شخص آخر.

- كيف يرضى المستأجرون من أصحاب الأعداد الكبيرة في الشقة أن يدفع عنهم جيرانهم من أصحاب الأعداد الصغيرة؟ كيف يقبلون هذه المنّة وهم غير محتاجين؟ كيف يسكتون وهم مسلمون، يصلون الصلوات الخمس جماعة في المسجد، ويحجّون ويعتمرون؟ أم أن المسألة مسألة نصب واحتيال وابتزاز؟ قال الحسين بن علي رضي الله عنهما «الناس عبيد المال، والدين على ألسنتهم لغو»، والمقصود: أكثر الناس، فهذا من باب إطلاق الكل على الأكثر. إن هذه الطريقة الجائرة في تحميل التكاليف لا بد وأن تؤدي إلى النزاع والشجار والتباغض والتقاطع بين الجيران.

- جاء في الحديث أن الناس شركاء في ثلاث: الماء والكلاء والنار، نعم، ولكن الماء المقصود هنا هو الماء الطبيعي الذي لا كلفة فيه، كماء البحر أو النهر العام، ويستفيد منه الجميع مجانًا. أما ماء الشرب في أيامنا هذه فهو مورد اقتصادي تبذل في إنتاجه ونقله كلفة، ومن ثم فعلى من يحتاج إليه أن يدفع ثمنه، وليس من المعقول أن يستهلكه شخص، ويدفع ثمنه آخر، أو أن يستهلك شخص منه كميات كبيرة، وآخر كمية صغيرة، فيتحمل الاثنان مجموع الكلفتين بالتساوي. وإذا استوى الأغنياء

والفقراء في ثمن السلعة، وغرضنا النظر عن ذلك، إلا أنه ليس من المعقول أن يدفع الفقراء عن الأغنياء ثمنها كله أو بعضه.

- حتى ولو كان هناك عرف في مجتمع معين، فإن هذا العرف إذا كان يخالف مبادئ الشرع ومبادئ العدل والإنصاف فلا يمكن الاحتجاج به، ويجب إبطاله والتخلي عنه فوراً. فالأعراف تتغير، وإذا كان العرف الحالي مستنداً على أساس تفاهة سعر الماء في الماضي، فإن هذا العرف لا بد وأن يتغير مع تغير سعر الماء بالارتفاع في الوقت الحاضر.

- جاء في الحديث أن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو، أو قلّ طعام عيالهم في المدينة، جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد، ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية، فهم مني وأنا منهم (متفق عليه).

فها هنا التوزيع بالتساوي، وقد يتفاوت الاستهلاك بين شخص وآخر، كما قد يتفاوت مبلغ الاشتراك. فكيف يجوز التساوي هنا في الغذاء، ولا يجوز في الماء؟ هؤلاء قلّ طعامهم في المدينة، وهؤلاء قلّ ماؤهم في جدة. الجواب أن الأشعريين ربما كان اشتراك كل منهم حسب درجة غناه، بدلالة مقدار زاده، وربما أشركوا معهم الفقراء دون أن يقدموا شيئاً من الطعام، وقد تكون أزوادهم متقاربة في القيمة، واستهلاكهم كذلك، ففي حالتهم دفع كل واحد مالا، وربما استهلك بقدر ماله المدفوع.

وقد تنطبق حالة الأشعريين على حالة سكان العمارة موضع البحث لو أن كل شخص من سكان العمارة دفع ١٠ ريالات مثلاً، واستهلك بمقدار ١٠ ريالات تقريباً. فالشركة بين الأشعريين قامت بين فرد وفرد، أما بين سكان العمارة فقد قامت بين مجموعة ومجموعة، وكل منها لا تساوي الأخرى، فمجموعة فيها عشرون شخصاً، وأخرى فيها شخصان فقط. ثم إن كلاً من الأشعريين فعل ذلك عن طيب نفس منه، أما سكان العمارة فإنهم غير راضين، بل هم يتشكون ويتذمرون ويعترضون، وربما يدعون

على صاحب العمارة وعلى الحارس وإمام المسجد وغيره ممن تسبب في ظلم بعضهم ومحاباة بعضهم الآخر، ودعاء المظلوم مستجاب. وإذا كان صاحب العمارة محبًا لهذا النوع من التكافل في غير محلّه، فلماذا لا يقوم هو بالدفع من جيبه الخاص عن أصحاب الأعداد الكبيرة، بدل أن يقوم بتجيير عبئهم على جيوب الآخرين؟

ولهذا فإن توزيع كلفة الماء على سكان العمارة يجب أن تكون بالعدل، ولا يجب أن تكون بالمساواة. فالتفاوت بين المتفاوتين عدل، والتساوي بين المتفاوتين ظلم ومحاباة. ويمكن توزيع كلفة المياه على الشقق بالتساوي إذا كان حجم الشقق متساويًا، وعدد الأفراد في كل منها متساويًا، أي إذا كان استهلاك كل منها متقاربًا. وهذا يعني أن توزيع كلفة الماء على حسب عدد الرؤوس، بدل عدد الشقق، هو حل مؤقت ريثما تتركب عدادات مياه للشقق، بعد أن ولى عهد الماء المجاني أو شبه المجاني، فالماء يرتفع سعره، والاستهلاك يتفاوت بين فرد وآخر، وهناك شقق ربما تترك الماء يتسرب ويضيع نتيجة الإهمال وعدم صيانة الصنابير والمراحيض، وقد لا يكثرثون بذلك لأن الماء مجاني أو يوزع بصورة غير عادلة. وقد سبق أن قامت الدولة بحملات تفتيشية على المنازل لمكافحة بعض الأمراض أو الحشرات، فلماذا لا تقوم بحملات مماثلة لمنع إسراف الماء عند فريق، وتسربه عند فريق آخر، بغرض ترشيد الاستهلاك وزيادة الوعي المائي؟

### جوانب أخرى للموضوع:

- هل مشكلة المياه مشكلة حقيقية أم مختلفة؟ كل واحد في نهاية المطاف يحصل على حاجته من الماء، من تحت الأرض بالأنايب أو من فوقها بالصهاريج، بسعر زهيد أو بسعر مرتفع، وهذا يعني أن الماء كافٍ، ولكن يُغض النظر عن السماسرة الذين يريدون بيعه بأسعار أعلى. هل انتقل بعض المضاربين من المضاربة على الأسهم في البورصات إلى

المضاربة على العقارات إلى المضاربة على مياه الشرب؟ هؤلاء المضاربون يتمنون لو أن الهواء يُحبس عن الناس ثم يبيعونه إليهم بأعلى الأثمان! إنهم يشترون المياه بثمان بخس ويعيدون بيعه بثمان مرتفع، وربما يحصلون عليه بهذا الثمن البخس أو بالمجان عن طريق الرشوة أو الجاه أو النفوذ. ألا يجدر بالدولة أن تمنعهم فوراً من التلاعب والاحتكار والاستغلال والغش، على الأقل في مجال الحوائج الأصلية أو الأساسية لعموم الناس، بل في مجال الضرورات الحيوية التي يقف على رأسها الماء!

- من يضمن للناس أن لا يأتيهم هؤلاء السماسرة بماء ملوث، ينشر الأمراض والأوبئة، لا شك أنهم يضاربون ويغشون ولا يبالون، والناس باتوا غير آمنين على أفواههم، بل ولا على أدبارهم.

- إذا كان الجميع في المحصلة يحصلون على حاجتهم من الماء، فهذا يعني أن الماء كافٍ، ولكنه يباع إلى السماسرة والتجار الفجار الذين يتحكمون بأسعاره، ويكون تحكّمهم أكبر كلما كان المستهلك أشد فقراً وبؤساً. هل هذا هو الاقتصاد الإسلامي أم هذا هو الاقتصاد الرأسمالي أو الإقطاعي الذي تنتقل إلينا آفاته بسرعة عجيبة في جميع الميادين. لا بأس في الاقتصاد الإسلامي أن يكون هناك أثرياء وأقوياء، ما دام ثراؤهم قد تحقق بطرق مشروعة، وما دام أنهم لا يُمكنون من ظلم الفقراء والضعفاء وابتزازهم، أي ما دام غناهم ليس غنى مُطغياً. وهذا هو الفرق بين النظام الإسلامي وبين النظام الرأسمالي، أو النظام الإقطاعي.

- صهاريج المياه بأحجامها المختلفة تتجول صباح مساء في الشوارع، تزيد المرور زحاماً، وتسدّ الطرقات عند التفريغ، وتشوه منظر المدينة عروس البحر.

- هذه الأزمة خلقت كثيراً من المنازعات، وضيعت كثيراً من الأوقات،

وشغلت الأستاذ عن دروسه، والباحث عن بحثه، والموظف عن وظيفته، فلا تكاد تسمع في المنزل إلا: انقطع الماء، جاء الماء، الماء أصفر، الماء أحمر، الصنابير تنفخ الهواء، وترش الماء على الألبسة والسيارات. وإذا كان هناك شخص يقضي حاجته، وفي خلال الاستنجاء انقطع الماء، وهو يجلس على كرسي المرحاض، فكيف يمكن أن يحلّ وعاء آخر محل الرشاش؟ وإذا وجد بعد الاستنجاء أن الماء أحمر، هل ينتقل إلى مرحاض آخر ليعيد اللعبة مرة أخرى، وكيف إذا وجد الماء هنا مثله هناك؟ فنحن المسلمين نستنجي بالماء ونغتسل ونتوضأ، فيدخل الماء إلى أجسامنا من خلال جلودنا وأفواهنا وعيوننا وأنوفنا وأذاننا وأدبارنا، فهل نعزف عنه إلى التيمم والاستجمار بالحجارة والاعتسال بماء النهر، حتى يرخص الماء؟ ألم يقل بعض السلف عن الشيء إذا غلا سعره: أرخصوه بالترك؟ ألم يقل بعضهم الآخر: إننا نقضي حوائجنا بالاستغناء عنها؟

- ألا يمكن أن يعاد توزيع المياه بين الأقوياء الأثرياء والفقراء الضعفاء على الأقل ريثما تحل المشكلة، أخشى أن تكون هناك إعادة توزيع معاكسة. لا ريب أن هناك خيارين: خيار الانحياز للأقوياء والرضوخ لهم والتواطؤ معهم، وهذا قد يتصوره البعض مريحاً في الدنيا، وخيار تقليل التفاوت بين الأغنياء والفقراء، وهذا يحتاج إلى قدر من الصلاح والقوة والحسم. وليس المقصود طبعاً أن يتنازل الأثرياء عن ثرواتهم حتى يتساووا مع الفقراء، بل المقصود على الأقل تأمين الحاجات الأساسية لعموم الناس، وأن تكون خطاً أحمر لا يمكن أحد من التلاعب بها، فقد أمرنا بالنصح لله ورسوله ولعامة الناس. نعم في الدولة الرأسمالية: القوي فيكم عندي قوي، والضعيف فيكم ضعيف، وليس على الضعيف إلا أن يرضخ للقوي ويستكين ويسلم أمره إليه، لأن القضاء لن يحكم

له، بل سيحكم للقوي، إن بالقوة أو بالرشوة. أما الإسلام فقد عبر عنه الرسول ﷺ بقوله: لا قُدّست أمة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متعتع. وقال أبو بكر رضي الله عنه: القوي فيكم عندي ضعيف حتى آخذ الحق منه، والضعيف فيكم عندي قوي حتى آخذ الحق له. كذلك قال عمر رضي الله عنه مخاطبًا أحد ولاته: سوّ بين الناس حتى لا يطمع ظالم في ضعفك، ولا ييأس مظلوم من عدلك. وقال علي رضي الله عنه: لا تلتمسوا رضا الناس بسخط الله، ولا تلتمسوا رضا الخاصة بسخط العامة. وقال الغزالي: الدين والسلطان توأمان، فالدين أسّ والسلطان حارس، وما لا أسّ له فمهدوم، وما لا حارس له فضائع. فالدولة إما أن تكون رخوة حيال حقوق الضعفاء، أو تكون يقظة وقوية ومعينة لهم على لقمة الغذاء وكأس الماء وعلبة الدواء.

